

سياسة التعامل

مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

بريد إلكتروني sabha.dawah@gmail.com

جوال الجمعية ٠٥٥٧٠٤٦٧٠٤

مقدمة :

توجب سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتُعرف الشراكة أنها علاقة بين طرفين أو أكثر تهدف إلى تقديم قيمة مضافة للمتعاملين من خلال الاستفادة من القدرات والمهارات المتنوعة للشركاء.

وتهدف إلى :

تعزيز التعاون مع القطاعين العام والخاص وذلك من خلال الشراكات المتنوعة والتي تساهم في تحقيق الأهداف الإستراتيجية للجمعية .

تضمن استثمار الدعم والعلاقات والموارد المتاحة والقدرات والمهارات المتنوعة للشركاء بكفاءة وفاعلية لخدمة أهداف وبرامج الجمعية مما يعود بالنفع على الفئات التي ترعاها .

خصوصية البيانات :

توجب سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة المحافظة على خصوصية بيانات الشركاء وجميع الأطراف وعدم مشاركتها إلا في نطاق ضيق جداً وبموافقة الإدارة العليا واستخدام البيانات لأغراض الجمعية فقط بما تقتضيه المصلحة .

النطاق :

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية .

أنواع الشراكة :

تنقسم أنواع الشراكة إلى ثلاث أنواع وهي :

١ / شراكة إستراتيجية : وهي التي تهدف لتحقيق هدف استراتيجي .

٢ / شراكة عمليات : تهدف إلى تقديم خدمات وعمليات مشتركة.

٣ / شراكة موارد :تهدف إلى إدارة أو الانتفاع من الموارد البشرية - المالية - التقنية - المعلوماتية والأصول لضمان الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة .

مراحل الشراكة :

أولاً / مرحلة التخطيط للشراكة : قبل الالتزام بالشراكة يجب أن يتم التخطيط وذلك لضمان :

توافق رؤية وأهداف ومناسبة للشراكة مع الجهة الأخرى لتحقيق أهداف الجمعية وتقديم الأفضل للفئات التي يرهاها الجمعية .

تحديد الأهداف المبدئية من الشراكة المراد إقامتها .

تحديد الإدارات المرتبطة بالشراكة والموارد المتاحة والمطلوبة .

تحديد نوع وحدود الشراكة المرغوب إقامتها .

ثانياً / مرحلة المفاوضات :

١ / يتم تحديد ورسم العلاقة بما يتناسب مع إمكانيات وأهداف الطرفين والنتائج المرجوة .

٢ / التأكد من عدم وجود تضارب في المصالح والأهداف .

ثالثاً / مرحلة إعداد عقد الشراكة ويحتوي العقد على :

- ١ / تحديد أطراف الشراكة وعناوينهم .
- ٢ / تحديد الخدمات المقدمة .
- ٣ / تحديد أدوار والتزامات الشركاء .
- ٤ / تحديد الإطار الزمني للشراكة .
- ٥ / تحديد آلية حل الخلافات .
- ٦ / تحديد آلية الاتصال بين الشراكة .
- ٧ / آلية تعديل أو إنهاء الاتفاقية .
- ٨ / تحديد النواحي الإعلامية وآلية الإعلان والترويج عن الخدمات وحقوق الملكية وسرية المعلومات.

رابعاً / مرحلة توقيع عقد الشراكة : يتم في هذه المرحلة توقيع عقد الشراكة (خطوات التوقيع)

- ١ / تزويد كل جهة بنسخه لاعتمادها .
- ٢ / تحديد الأشخاص المخولين بالتوقيع على الاتفاقية .
- ٣ / التنسيق والاتفاق على مراسم التوقيع .
- ٤ / التغطية الإعلامية للحدث .
- ٥ / حفظ نسخة من الاتفاقية بعد التوقيع والأختام والتواريخ في قسم الشؤون القانونية (المحاسبية) ونسخة في العلاقات العامة .

خامساً / مرحلة تنفيذ بنود الاتفاقية :

المتابعة والتواصل وقياس مراحل الإنجاز وفق نموذج عمل ومتابعة .

سادساً / قياس فعالية الشراكة :

تتم عملية قياس فعالية الشراكة دورياً عن طريق المتابعة ومن خلال قياس مؤشرات الأداء التالية :

١ / نسبة نمو عدد الشركاء .

٢ / نسبة إلغاء الشركات غير الفعالة .

٣ / نسبة الشركات المعدلة .

٤ / نسبة الرضا والتواصل .

سابعاً / التعديل أو إلغاء الشراكة :

قد يحدث تعديل في القوانين والأنظمة وفي توجهات الجمعية وتوجهات الشركاء مما يتطلب تعديل الشراكة وأحياناً إلغاءها

أولاً / آلية التعديل أو إلغاء الشراكة :

١ / مراجعة العقد ورفع تقرير إلى الإدارة العليا يوضح الملاحظات والاسباب والمتغيرات .

٢ / التفاوض مع الشريك على أهداف الخدمات المطلوب تغييرها أو إضافتها لعقد الشراكة.

٣ / إعداد ملحق يتم إضافته لاحقاً لاتفاقية ويوافق عليه الطرفين بعد التعديل .

٤ / إذا كان التعديل جوهري ويمس المتعاملين يتم توقيع عقد معدل وتغطية إعلامية .

ثانياً / إلغاء عقد الشراكة :

توجد شروط لإلغاء عقد الشراكة وهي :

- ١ / عدم فعالية الشراكة ووجود صعوبة في تفعيلها .
- ٢ / تغيير الأهداف بما لا يخدم الطرفين .
- ٣ / تغيير واسع في الهيكل التنظيمي في الإدارة ووضع الشراكة المبرمة .
- ٤ / انخفاض جودة الخدمات المقدمة للمكتب .
- ٥ / صدور تعليمات وقوانين من الدولة .
- ٦ / خرق الشركاء للشراكة بما يترتب عليه ضرر على الجمعية .

ثامناً / آلية إلغاء الشراكة :

- ١ / مراجعة عقد الشراكة الحالي ورفع تقرير إلى الإدارة العليا يوضح سبب إلغاء الشراكة .
- ٢ / التفاوض مع الشريك للتعديل (تغيير - إضافة) وفي حال نجاح التفاوض يتم التعديل وفي حال لم يتم تستكمل الإجراءات .
- ٣ / يتم تدوين ذلك في قاعدة بيانات الجمعية وتوضيح الأسباب ليتم الاستفادة منها في العقود الجديدة لاحقا .
- ٤ / إغلاق ملف الاتفاقية وتحويلها للاتفاقية الملغاة .
- ٥ / يتم ذلك وفق محاضر اجتماعات وخطابات رسمية وبريد إلكتروني معتمد وموثق .

آلية تقدير الشركاء :

وجود آلية لتقدير الشركاء أمر مهم وذلك لتقدير جهودهم ولضمان استمرار علاقتهم المتميزة مع الجمعية حيث أن دعمهم وتواصلهم وتعاونهم مع الجمعية يعكس حس المسؤولية المجتمعية لديهم .

فئات التقدير :

- ١/ وضع شعار الشريك في التقرير السنوي - الموقع الالكتروني للمكتب
- ٢/ الشكر في المناسبات المختلفة للجمعية العمومية - اليوم العالمي للعمل الإنساني - اليوم العالمي للتطوع - اليوم العالمي للمسؤولية المجتمعية .
- ٣/ خطابات الشكر من رئيسة الجمعية
- ٤/ دعوة الشركاء ضمن لجنة وضع الإستراتيجية للمكتب
- ٥/ دعوة الشركاء للفعاليات والمناسبات التي يقيمها الجمعية وتكريمهم كلما أمكن ذلك
- ٦/ استمرار التواصل مع الشركاء وتعريفهم بأخبار الجمعية والمستجدات .
- ٧/ التعرف على آرائهم وملاحظاتهم ومقترحات من خلال التواصل .
- ٨/ اطلاع المبادرات المناسبة ومنها مبادرة شكرا - بدعمكم نستمر .
- ٩/ متابعة مواقعهم الالكترونية والتفاعل معهم في المناسبات والفعاليات المختلفة .

وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام واللجان بنسخة منها .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٥) لعام ٢٠٢٢م المنعقد يوم الجمعة ٢٣/١٢/٢٠٢٢م

رئيس مجلس الإدارة



سلطان بن مترك بن محمد القحطاني

